

حوار هادئ مع محتفل بالمولد النبوي! (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين، وعلى كل من استن بسنته واهتدى بهديه واقتفى أثره إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذه سلسلة حوارات هادئة مبسطة وميسرة ومختصرة منهجية، تبين منهج أهل السنة والجماعة المتبعين للكتاب والسنة على فهم سلف الأمة دون إفراط أو تفريط ودون غلو أو انحراف عن وسطية أهل الأثر والطريقة السلفية النقية البعيدة عن البدع والضلالات.

وهذه النقاشات هي على شكل حوار بين أثري متبع للكتاب والسنة، ومحتفل بالمولد، يتبادل كل منهما الرأي والنقاش؛ لإظهار الحق، وإزالة الشبه والالتباس، ونشر العلم الشرعي الموافق لهدي النبي ﷺ وفهم السلف الصالح.

وهذه الحوارات في هذه الأيام؛ نظرًا لاقتراب موعد عيد المولد النبوي الشريف؛ الذي يكثر فيه الكلام، والأخذ والرد، والكيل والقال،

وتبادل الأدلة.

فأبدأ مستعيناً بالله، متوكلاً عليه، مصلياً على نبيه - عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم - ...

قال المحتفل: أقدم لك التهاني والتبريكات بمناسبة حلول عيد المولد النبوي، جعله الله يوم ميلاد خير وبركة، وكل عام وأنت بخير!

قال الأثري: أنا أتبع الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة عقيدةً ومنهجاً، كما فهمه السلف الصالح أصحاب القرون الثلاثة الأولى، وأسير على عقيدة أهل السنة والجماعة، ولا أحتفل بالمولد النبوي؛ حيث لم يحتفل به النبي ﷺ ولا الصحابة ولا التابعون ولا من تبعهم، وهم أصحاب القرون الثلاثة الأولى المشهود لهم بالخيرية.

قال المحتفل: وأنا أتبع الكتاب والسنة! وأحتفل بالمولد النبوي وأجعله عيداً! في (١٢ ربيع الأول) من كل عام هجري، حيث أجمع العلماء أن مولده في هذا التاريخ، والإجماع حجة في الأصول، وأنت تخالف الإجماع!

قال الأثري: إن الإجماع الذي ذكرته غير صحيح ومنخرم، وليس

قول العلماء في تحديد تاريخ ميلاده قولاً واحداً، بل فيه عدة أقوال، ومما اجتمعوا عليه: أنه ﷺ ولد في عام الفيل، أي: بعد حادثة الفيل!

قال الإمام ابن كثير في «البداية والنهاية»:

«وُلِدَ -صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ- يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ؛ لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»... عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَأُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ»... وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ؛ أَنَّهُ وُلِدَ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ.

وَأَبْعَدَ بَلْ أَخْطَأَ مَنْ قَالَ: وُلِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِسَبْعِ عَشْرَةِ خَلَتْ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، نَقْلُهُ الْحَافِظُ ابْنُ دَحِيَّةٍ.. لِبَعْضِ الشَّيْعَةِ...

ثُمَّ الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ؛ فَقِيلَ: لِلْيَلْتَيْنِ خَلَّتَا مِنْهُ، قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ»، وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ... وَقِيلَ: لِثَمَانٍ خَلَوْنَ مِنْهُ، حَكَاهُ الْحَمِيدِيُّ عَنِ ابْنِ حَزْمٍ... وَقِيلَ لِعَشْرِ خَلَوْنَ مِنْهُ..

وَقِيلَ: لِثَنَتَيْ عَشْرَةِ خَلَّتْ مِنْهُ، نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» عَنْ عَفَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَا عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّهُمَا قَالَا: "وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفِيلِ، يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ..."

وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقِيلَ: لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْهُ، كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ دَحْيَةَ عَنْ بَعْضِ الشَّيْخَةِ.

وَقِيلَ: لِثَمَانٍ بَقِيْنَ مِنْهُ...

وَالْقَوْلُ الثَّانِي؛ أَنَّهُ وُلِدَ فِي رَمَضَانَ نَقَلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ..

... قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: "وَكَانَ مَوْلِدُهُ ﷺ عَامَ الْفِيلِ"، وَهَذَا هُوَ

الْمَشْهُورُ عَنِ الْجُمْهُورِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ: "وَهُوَ الَّذِي لَا يَشْكُ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ

عُلَمَائِنَا؛ أَنَّهُ ﷺ وُلِدَ عَامَ الْفِيلِ، وَبُعِثَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنْ

الْفِيلِ". اهـ

فدل على أنه لا إجماع في ذلك، وهذا ما ذكره أصحاب السير؛ كابن

هشام وابن إسحاق وغيرهم، وإن قلت: أنه قول الجمهور، يعني به:

الإجماع؛ فغير صحيح، ومخالف لما ذكره أهل العلم في أصول الفقه، ولا

يقال: إن اختلاف الشخص والشخصين لا يؤثر في الإجماع؛ على قول

بعض الأصوليين، فهنا الاختلاف على عدة أقوال في المسألة؛ كما ترى ولا يوجد إجماع!

بل الذي كاد يكون إجماعاً أن هذا التاريخ هو يوم وفاته؛ كما قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: «وَكَاثَتْ وَفَاتُهُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ -بِلَا خِلَافٍ- مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَكَادَ يَكُونُ إِجْمَاعًا». ١ هـ

وليس الاحتفال بمولده بأولى من الحزن على وفاته! كما قال الفاكهاني في «المورد في عمل المولد».

قال المحتفل: أنا آخذ بقول الجمهور، وأنه ولد في (١٢ ربيع الأول)، وعليه أثبت مشروعية العيد وأحتفل به!

قال الأثري: إن الشريعة الإسلامية جعلت لنا عيد الفطر وعيد الأضحى فقط، وجعلت يوم الجمعة كل أسبوع يجتمع الناس به، ولا يوجد دليل على جعل الحادثة الفلانية عيداً، ولا يوجد نص شرعي في جعل المولد النبوي عيداً! وسمي العيد: عيداً؛ لاجتماع الناس به، ولا يثبت العيد إلا بالنص والأدلة السمعية.

والأعياد المكانية والزمانية المحدثه غير شرعية، وهي محدثة، وقد قال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه؛ فهو ردٌّ».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم»: «ومن المنكرات في هذا الباب: سائر الأعياد والمواسم المبتدعة؛ فإنها من المنكرات المكروهات؛ سواء بلغت الكراهة التحريم أو لم تبلغه.

وذلك أن أعياد أهل الكتاب والأعاجم نهي عنها لسببين:

أحدهما: أن فيها مشابهة الكفار.

والثاني: أنها من البدع.

فما أحدث من المواسم والأعياد فهو منكر، وإن لم يكن فيه مشابهة لأهل الكتاب، لوجهين:

أحدهما: أن ذلك داخل في مسمى البدع المحدثات، فيدخل فيما رواه مسلم في «صحيحه» عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب أحمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه؛ حتى كأنه منذر جيش! يقول: «صبحكم ومساكم!»، ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن بين

أصبعين السبابة والوسطى، ويقول: «أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»...

وهذه المواسم المحدثه إنما نهى عنها لما حدث فيها من الدين الذي يتقرب به المتقربون؛ كما سنذكره إن شاء الله». اهـ

قال المحتفل: أنا مشغول بالمشاركة بتجهيزات عيد المولد وتعليق الزينة ونفخ البالين! وصنع الحلويات والهريسة! وسأتكلم معك غداً -ياذن الله-.

قال الأثري: سأرد عليك في المجلس القادم، فعندي درس في شرح الشمائل المحمدية للترمذي؛ حيث أبقى مع أحاديث النبي ﷺ ومع أنفاسه وسيرته.

يتبع في الحلقة القادمة...

حوار هادئ مع محتفل بالمولد النبوي! (٢)

قال المحتفل: جاء في «صحيح مسلم»: سئل عن صَوْمِ يَوْمِ الاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ»؛ فدل على جواز الاحتفال بيوم مولده وتخصيصه كعيد؛ نعبّر عن فرحنا فيه!

قال الأثري: إن صيام النبي ﷺ ليس فيه احتفال ولا تخصيصه بعيد معين، بل ليس فيه تحديد (١٢ ربيع الأول)، والنبي ﷺ صام اليوم الذي ولد فيه وحث على صيامه كل أسبوع مع الخميس، ولم يجعله عيداً!! وما خصصه بيوم عن باقي الأيام!

وهل يقارن الصيام بالاحتفال وتجميع الناس والغناء وتوزيع الحلوى وما أشبه!

قال المحتفل: جاء في «صحيح مسلم»: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفَّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ؛ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ؛ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً؛ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ».

وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً؛ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا
 مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»، ونحن نسن سنة
 حسنة، ونحتفل بيوم المولد النبوي الشريف!

قال الأثري: إن السنة التي تدعيها لم يفعلها النبي ﷺ ولا الصحابة
 والتابعون ولا الأئمة الأربعة وأتباعهم، بل سنّها الرافضة الفاطميون في
 القرن الرابع!

وليس مقصود السنة الحسنة: الابتداع في الدين وتشريع الأعياد من
 غير دليل، بل إن السنة الحسنة المقصودة هي: السنة التي أصبحت
 مهجورة وأميتت، وأحياها الفاعل لها مرة أخرى؛ دون أن يحدث في
 الدين، وأنت ترى أن الحديث جاء في الصدقة، وأن الصحابي تصدق
 بمال كثير وتابعه الناس على هذا الفعل؛ الذي له أصل من الكتاب والسنة
 وشجعهم على ذلك.

ثم هل يوجد في الدين: سنة سيئة! وهل يشرع النبي ﷺ سنة سيئة؟!
 كلا وحاشاه! بل المقصود بالسنة السيئة: سنن الجاهلية وما أشبهه،
 وأن من يحييها ويشرعها له الوزر: ووزر من عمل بها!!

قال الإمام النووي (الشافعي) في «شرح صحيح مسلم»: «قوله ﷺ: «**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها**»، إلى آخره، فيه: الحث على الابتداء بالخيرات وسن السنن الحسنات، والتحذير من اختراع الأباطيل والمستقبحات.

وسبب هذا الكلام في هذا الحديث: أنه قال في أوله: "فجاء رجل بصرّة كادت كفه تعجز عنها، فتتابع الناس"، وكان الفضل العظيم للبادي بهذا الخير، والفتاح لباب هذا الإحسان.

وفي هذا الحديث: تخصيص قوله ﷺ: «**كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»، وأن المراد به: المحدثات الباطلة والبدع المذمومة، وقد سبق بيان هذا في (كتاب صلاة الجمعة)، وذكرنا هناك أن البدع خمسة أقسام: واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة». اهـ

قال الإمام الشاطبي في «الاعتصام»: «فدل على أن السنة ها هنا مثل ما فعل ذلك الصحابي، وهو: العمل بما ثبت كونه سنة، وأن الحديث مطابق لقوله في الحديث الآخر: «**من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي**» الحديث، إلى قوله: «**ومن ابتدع بدعة ضلالة**»، فجعل مقابل

تلك السنة: الابتداع، فظهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة، وكذلك قوله: «ومن أحيا سنتي فقد أحبني».

ووجه ذلك في الحديث الأول ظاهر؛ لأنه ﷺ لما مضى على الصدقة أولاً ثم جاء ذلك الأنصاري بما جاء به فأنثال بعده العطاء إلى الكفاية، فكأنها كانت سنة أيقظها - رضي الله تعالى عنه - بفعله، فليس معناه: من اخترع سنة وابتدعها ولم تكن ثابتة». اهـ

فانظر كيف نهى النووي عن البدع والضلالات، وهو شافعي المذهب، ولم يتعصب ولم يلصق شيئاً في المذهب ليس فيه، والإمام الشافعي بريء من التعصب ومن أن ينسب إليه البدع والمحدثات! وانظر كيف فصل الشاطبي معنى الحديث، وأنه ليس معنى سن السنة الحسنة: الابتداع في الدين!!

قال المحتفل: أنا منشغل اليوم بتدريب الأحيال الصوتية! وشرب الزنجبيل وبلع السكر الفضي! لتحسين الصوت واستعماله للغناء والإنشاد بيوم عيد المولد النبوي الشريف!

واسمع النوتة على السيكا والبيكا! لهذه الأبيات في "قصيدة البردة"؛

إذ قال فيها:

يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العمم
وإن من جودك الدنيا وضرتها وإن من علومك علم اللوح والقلم

قال الأثري: لا أقول إلا كما قال إمامنا الإمام الشافعي رحمته الله: «تركت
بالعراق شيئاً يقال له: (التغيير)، أحدثه الزنادقة، ويصدّون الناس عن
القرآن»؛ كما في «الحلية» لأبي نعيم.

والتغيير فيه تحسين الصوت بالغناء، وجلب الناس للسمع، وصدّهم
عن ذكر الله، وقد يدخل معه: استخدام الآلات المحرمة، فانظر كيف
جعل الإمام الشافعي التغيير صدّاً عن كتاب الله!

وما ذكرته في الأبيات فيه: غلو بالنبوي صلّى الله عليه وآله؛ حيث تلوذ به عند
المصائب! وجعلته يعلم الغيب!! وأن من جوده الدنيا والآخرة!!
والنبي صلّى الله عليه وآله يقول: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا
عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، رواه البخاري.

ولو بقيت على مقام أهل السنة في اتباع الكتاب والسنة خير لك من
مقامات السيكا في الغناء والطرب! فمقام دعوة الكتاب والسنة التي

خرجت من الحجاز أقبل لأذان أهل السنة بالدليل الشرعي بأحبال
صوتية سنّية سنّية! ليس فيها إلا الدليل الشرعي.
يتبع في الحلقة القادمة...

حوار هادئ مع محتفل بالمولد النبوي! (٣)

قال المحتفل: جاء في «موطأ الإمام مالك»: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ؛ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَانِي لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ، فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَنِي كَعْبٍ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ: نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ، يَعْنِي: آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ».

فدل على جواز الاحتفال بيوم مولده وتخصيصه كعيد؛ نعبّر عن
فرحنا فيه!

ودل على جواز البدعة الحسنة! وعلى جواز الإحداث في الدين في
العبادات والأعياد واستحسانها.

قال الأثري: لا يوجد في الدين: بدعة حسنة! بل إن جميع البدع
والمحدثات: ضلالة؛ لحديث النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة».

و(كل) من ألفاظ العموم، وتشمل جميع البدع التي في الدين؛ لا البدع الدنيوية، ولم تخصص بدعة حسنة ولا غير حسنة!

والتوعد بالنار لا يكون إلا لشيء محرم، فدل على أن حكم البدعة التي تكون في الدين: التحريم.

قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "كُلُّ بدعة ضلالة؛ وإن رآها الناس حسنة".

وقال الإمام مالك: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة؛ فقد زعم أن محمدًا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ دينًا فلا يكون اليوم دينًا".

فانظر كيف جعل ابن عمر كل البدع التي تستحسن: ضلالة! وانظر كيف جعل الإمام مالك -وهو شيخ الإمام الشافعي- البدع التي يراها الناس حسنة: اتهامًا للنبي صلى الله عليه وسلم بخيانة للرسالة، والنبي صلى الله عليه وسلم بريء من البدع وأهلها.

وإن عمر رضي الله عنه قصد: البدعة اللغوية لا الشرعية، ولم يتدع في الدين، فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم التراويح وجمع الناس عليها مرتين أو ثلاثة، وما

استمر فيها خشية أن تفرض على الناس، ولما زال المانع جمع عمر بن الخطاب الناس على قارئ واحد؛ حتى لا يتفرق الناس، وله سلف في فعله كون النبي ﷺ جمعهم مرتين أو ثلاثة؛ على اختلاف الروايات، بل إن النبي ﷺ دعا لاتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده؛ فقال كما في «سنن أبي داود»: «أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

فليست سنة الخلفاء ابتداءً في الدين! بل انظر لنهاية الحديث في النهي عن الابتداع والأمر بالالتزام بالكتاب والسنة، فشتان بين سنة الخلفاء الراشدين وسنة الفاطميين! المبتدعين لبدعة المولد النبوي! قال الإمام ابن كثير في «التفسير»:

«والبدعة على قسمين: تارة تكون: بدعة شرعية؛ كقول: «فَإِنْ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

وتارةً تكونُ: بدعةٌ لغويةٌ؛ كقول عمر عن جَمْعِهِ إياهم على صلاة التراويح: "نعمت البدعةُ هذه".

قال المحتفل: إن الاستحسان في الشريعة موجود، وذكر في أصول الفقه، وأنا أستحسن المولد النبوي، وأجعله يوم عيد وفرح، وأحتفل به!

قال الأثري: الاستحسان لا يعني: الابتداع في الدين!

قال الإمام الشاطبي في «الاعتصام»:

«وَأَمَّا الْإِسْتِحْسَانُ؛ فَلِأَنَّ لِأَهْلِ الْبِدْعِ -أَيْضًا- تَعَلُّقًا بِهِ، فَإِنَّ الْإِسْتِحْسَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِمُسْتَحْسِنٍ، وَهُوَ: إِمَّا الْعَقْلُ، أَوِ الشَّرْعُ.

أَمَّا الشَّرْعُ؛ فَاسْتِحْسَانُهُ وَاسْتِقْبَاحُهُ قَدْ فَرَّغَ مِنْهُمَا، لِأَنَّ الْأَدِلَّةَ اقْتَضَتْ ذَلِكَ، فَلَا فَائِدَةَ لِتَسْمِيَّتِهِ: اسْتِحْسَانًا، وَلَا لَوْضَعِ تَرْجَمَةٍ لَهُ زَائِدَةٍ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَمَا يَنْشَأُ عَنْهَا مِنَ الْقِيَاسِ وَالِاسْتِدْلَالِ.

فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْعَقْلُ هُوَ الْمُسْتَحْسِنُ، فَإِنْ كَانَ بِدَلِيلٍ فَلَا فَائِدَةَ لِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ؛ لِرُجُوعِهِ إِلَى الْأَدِلَّةِ لَا إِلَى غَيْرِهَا.

وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ دَلِيلٍ؛ فَذَلِكَ هُوَ الْبِدْعَةُ الَّتِي تُسْتَحْسَنُ...

فَالِاسْتِحْسَانُ يُسَاعِدُهُ لِبُعْدِهِ؛ لِأَنَّهُ يَبْعُدُ فِي مَجَارِي الْعَادَاتِ أَنْ يَتَدَعَّ

أَحَدُ بِدْعَةٍ مِنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ دَلِيلٍ يَنْقَدِحُ لَهُ، بَلْ عَامَّةُ الْبِدْعِ لَا بُدَّ لِصَاحِبِهَا مِنْ مُتَعَلِّقٍ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ، لَكِنْ قَدْ يُمَكِّنُهُ إِظْهَارُهُ وَقَدْ لَا يُمَكِّنُهُ - وَهُوَ الْأَغْلَبُ -، فَهَذَا مِمَّا يَحْتَجُّونَ بِهِ...

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّ هَذَا الْمَوْضِعَ مَزَلَّةٌ قَدَمٍ - أَيْضًا - لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْتَدِعَ، فَلَهُ أَنْ يَقُولَ: إِنْ اسْتَحْسَنْتُ كَذَا وَكَذَا؛ فَغَيْرِي مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ اسْتَحْسَنَ.
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ فَضْلِ اعْتِنَاءٍ بِهَذَا الْفَضْلِ؛ حَتَّى لَا يَغْتَرَّ بِهِ جَاهِلٌ أَوْ زَاعِمٌ أَنَّهُ عَالِمٌ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ...

فَنَقُولُ: إِنَّ الْإِسْتِحْسَانَ يَرَاهُ مُعْتَبَرًا فِي الْأَحْكَامِ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ، بِخِلَافِ الشَّافِعِيِّ؛ فَإِنَّهُ مُنْكَرٌ لَهُ جِدًّا؛ حَتَّى قَالَ: "مَنْ اسْتَحْسَنَ فَقَدْ شَرَعَ". اهـ

فانظر كيف جعل الاستحسان الذي فيه تشريع جديد وإحداث في الدين: من المنكرات.

وانظر لكلام الإمام الشافعي الحجة والبحر الذي أنكر ذلك الأمر، وجعل من استحسَن أنه شرع، فدل على براءة الإمام الشافعي مما ينسب له ويلصق بمذهبه.

وانظر لدفاع الأئمة عن الكتاب والسنة ومحاربتهم للبدع.

وقد قال الإمام الشوكاني في «إرشاد الفحول»:

«فَعَرَفَتْ بِمَجْمُوعِ مَا ذَكَرْنَا: أَنَّ ذِكْرَ الْإِسْتِحْسَانِ فِي بَحْثِ مُسْتَقِلٍّ لَا فَائِدَةَ فِيهِ أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ رَاجِعًا إِلَى الْأَدِلَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ؛ فَهُوَ تَكَرَّرٌ، وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنْهَا؛ فَلَيْسَ مِنَ الشَّرْعِ فِي شَيْءٍ، بَلْ هُوَ مِنَ التَّقْوَلِ عَلَى هَذِهِ الشَّرِيعَةِ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا تَارَةً، وَبِمَا يُضَادُّهَا أُخْرَى».

فانظر لكلام الشوكاني وتوجيهه في قضية الاستحسان، ومنع البدع، وعدم التقول على الشريعة، وهو القائل عن المولد النبوي في «الفتح الرباني»: «لم أجد إلى الآن دليلاً يدل على ثبوته من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا قياس، ولا استدلال، بل أجمع المسلمون أنه لم يوجد في عصر خير القرون، ولا الذين يلونهم، ولا الذين يلونهم، وأجمعوا أن المخترع له: السلطان المظفر أبو سعيد كوكبوري بن زين الدين علي بن سبكتين - صاحب أربل، وعامر الجامع المظفري بسفح قاسيون -».

قف على ابتداء المولد في القرن السابع.

وهو في المائة السابعة، ولم ينكر أحد من المسلمين أنه بدعة».

قال المحتفل: أنا منشغل اليوم بتجهيز الحمص وتنقيته وتجهيزه لصناعة الحمصية! وتوزيعها في المولد النبوي على المحتفلين، ونهدي ثوابها عن روح سيدنا النبي! ففي المعدة فجوة لا يملؤها إلا الحلوى!

قال الأثري: إن جهودك التي تزيد في الطين بلة! وفوق البدع بدع إضافية! ﴿ظَلُمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النور: ٤٠]، لا تزيد في الأجر شيئاً، بل إن البدع مصدر للآثام، ونخشى أن ينطبق عليك المثل المعروف: (أن تخرج من المولد بلا حمص)! أي: بلا أجر ولا ثواب!!

يتبع في الحلقة القادمة...

حوار هادي مع محتفل بالمولد النبوي! (٤)

قال المحتفل: إن الاحتفال بالمولد النبوي من المصالح المرسلة، وإظهار الفرح والسرور وتجميع الناس في الأعياد وتوزيع الحلوى؛ له أصل في الشريعة، وعليه يجوز الاحتفال بعيد المولد النبوي!

قال الأثري: إن المصالح المرسلة المذكورة والمبينة في كتب الأصول لها ضوابطها وشروطها، وليست ابتداءً في الدين، ولا تشريعاً جديداً، ولها أصل في الدين دون أن تكون مطية للابتداع.

والأعياد - كما ذكرت لك سابقاً - لا تشرع إلا من الكتاب والسنة.

قال الإمام الشاطبي في «الاعتصام»:

«فَهَذِهِ أَمْثِلَةُ عَشْرَةٍ تَوْضِّحُ لَكَ الْوَجْهَ الْعَمَلِيَّ فِي الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ، وَتُبَيِّنُ لَكَ اعْتِبَارَ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: الْمَلَاءَمَةُ لِمَقَاصِدِ الشَّرْعِ؛ بِحَيْثُ لَا تُنَافِي أَصْلًا مِنْ أَصُولِهِ وَلَا دَلِيلًا مِنْ دَلَالِهِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ عَامَّةَ ذَوِقِ الْمُنَاسِبَاتِ الْمَعْقُولَةِ الَّتِي إِذَا عُرِضَتْ عَلَى الْعُقُولِ تَلَقَّتْهَا بِالْقَبُولِ، فَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي التَّعَبُّدَاتِ، وَلَا مَا جَرَى مَجْرَاهَا

مِنَ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ عَامَّةَ التَّعَبُّدَاتِ لَا يُعْقَلُ لَهَا مَعْنَى عَلَى التَّفْصِيلِ؛ كَالْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ دُونَ غَيْرِهِ، وَالْحَجَّ... وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ حَاصِلَ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ يَرْجِعُ إِلَى حِفْظِ أَمْرِ ضَرُورِيِّ، وَرَفْعِ حَرَجٍ لَازِمٍ فِي الدِّينِ، وَأَيْضًا مَرْجِعُهَا إِلَى حِفْظِ الضَّرُورِيِّ مِنْ بَابِ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ... فَهِيَ إِذَا مِنْ الْوَسَائِلِ لَا مِنَ الْمَقَاصِدِ، وَرُجُوعُهَا إِلَى رَفْعِ الْحَرَجِ رَاجِعٌ إِلَى بَابِ التَّخْفِيفِ لَا إِلَى التَّشْدِيدِ...

إِذَا تَقَرَّرَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ؛ عَلِمَ أَنَّ الْبِدْعَ كَالْمُضَادَّةِ لِلْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ مَا عُقِلَ مَعْنَاهُ عَلَى التَّفْصِيلِ، وَالتَّعَبُّدَاتُ مِنْ حَقِيقَتِهَا أَنْ لَا يُعْقَلَ مَعْنَاهَا عَلَى التَّفْصِيلِ.

وَقَدْ مَرَّ أَنَّ الْعَادَاتِ إِذَا دَخَلَ فِيهَا الْإِبْتِدَاعُ فَإِنَّمَا يَدْخُلُهَا مِنْ جِهَةٍ مَا، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْبِدْعَ فِي عَامَّةِ أَمْرِهَا لَا تَلَايِمُ مَقَاصِدَ الشَّرْعِ.

...فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْمَصَالِحَ الْمُرْسَلَةَ تَرْجِعُ إِلَى حِفْظِ ضَرُورِيِّ مِنْ بَابِ الْوَسَائِلِ أَوْ إِلَى التَّخْفِيفِ، فَلَا يُمَكِّنُ إِحْدَاثُ الْبِدْعِ مِنْ جِهَتِهَا، وَلَا

الزِّيَادَةُ فِي الْمَدُوبَاتِ؛ لِأَنَّ الْبِدْعَ مِنْ بَابِ الْوَسَائِلِ؛ لِأَنَّهَا مُتَعَبَّدُ بِهَا بِالْفَرَضِ، وَلِأَنَّهَا زِيَادَةٌ فِي التَّكْلِيفِ، وَهُوَ مُضَادَّةٌ لِلتَّخْفِيفِ.

فَحَصَلَ مِنْ هَذَا كُلُّهُ: أَنَّ لَا تَعَلُّقَ لِلْمُبْتَدِعِ بِبَابِ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ إِلَّا الْقِسْمَ الْمُلَغَى بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ». اهـ

قال المحتفل: لقد جمع الصحابة المصحف على عهد أبي بكر وعهد عثمان، والنبى ﷺ لم يجمعه في مصحف واحد؛ فدل على جواز الاحتفال وتجميع الناس وتوزيع الحلوى وسماع آلات الطرب مع الأناشيد الإسلامية!

قال الأثري: إن جمع المصحف كان من المصالح المرسلة التي لها أصل في الشريعة، وليس ابتداءً في الدين.

وتدوين المصاحف كان على عهد النبي ﷺ، فلم يحدث الصحابة شيئاً جديداً، ولما كثر موت القراء ودخول الأعاجم في الإسلام واتساع رقعة البلاد الإسلامية؛ كانت الضرورة بجمع المصاحف وجمعهم على مصحف واحد، وقد قال النبي ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ

وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، فلا يعد فعل الصحابة وإجماعهم مخالفة للسنة، بل هو حجة وبرهان على تمسكهم بالسنة.

قال المحتفل: قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]، فدل على إظهار الفرح والسرور في يوم مولده.

قال الأثري: إن استدلالك بالآية في غير محله؛ فليس فيها جواز الاحتفال بالمولد، وليس فيها أنها نزلت في مولد النبي ﷺ.

قال الإمام ابن كثير في «تفسيره»:

«بِهَذَا الَّذِي جَاءَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنَ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ فَلْيَفْرَحُوا؛ فَإِنَّهُ أَوْلَى مَا يَفْرَحُونَ بِهِ، ﴿هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨]، أي: مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا مِنَ الزَّهْرَةِ الْفَانِيَةِ الذَّاهِبَةِ لَا مَحَالَةَ». اهـ

قال المحتفل: إذا أنت لا تحب النبي ﷺ، ولا تعبر عن حبك له بالاحتفال بعيد مولده مثلنا! وأنت من الوهابية!

قال الأثري: لقد ألزمتني بكلام ليس بلازم ولم أقله، ونعوذ بالله من ذلك!!

والمحبة تكون بالاتباع لا بالابتداع، فقد قال الله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ

اللَّهِ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

قال الإمام ابن كثير في «تفسيره»:

«هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ حَاكِمَةٌ عَلَى كُلِّ مَنْ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللَّهِ، وَلَيْسَ هُوَ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ كَاذِبٌ فِي دَعْوَاهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ حَتَّى يَتَّبِعَ الشَّرْعَ الْمُحَمَّدِيَّ وَالِدِينَ النَّبَوِيِّ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ

أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، أَي: يَحْصُلُ لَكُمْ فَوْقَ مَا طَلَبْتُمْ مِنْ مَحَبَّتِكُمْ إِيَّاهُ، وَهُوَ مَحَبَّتُهُ إِيَّاكُمْ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْأَوَّلِ». اهـ

وأما تلقيبك بمصطلح (الوهابية)! فهذه عادتكم؛ أن تنازوا أهل

السنة بالألقاب، واختلاق الكذب عليهم، وإلزامهم بما لم يقولوه!

ومحمد عبد الوهاب مجدد عصره، نشر السنة وحارب البدعة، وقد

أثنى عليه علماء عصره؛ كالشوكاني والصنعاني، ولم يأت بشرع جديد،

وما ابتدع شرعاً جديداً! بل ينطبق عليه قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ

لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»، رواه أبو داود وصححه الألباني.

قال المحتفل: أنا منشغل بتجهيز كرسي وتزيينه بزينة عيد المولد؛ لأن النبي ﷺ قد يحضر ويزورنا! ويجلس عليه في نهاية الاحتفال والحضرة! وسأتكلم معك غداً - بإذن الله -.

قال الأثري: إن النبي ﷺ قد مات وتوفاه الله، ولا يخرج من قبره ليزور الناس في محافلهم!!! قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

وحديث: «أنا في قبري حي طري..» لا أصل له، وهو كذب مخلق على النبي ﷺ.

والحضرة لا أصل لها في الشريعة، وما كان الصحابة يفعلونها حتى يزورهم النبي ﷺ.

يتبع في الحلقة القادمة...

حوار هادئ مع محتفل بالمولد النبوي! (٥)

قال المحتفل: إن الاحتفال هو وسيلة من الوسائل التي توصل للمقاصد الحسنة، والوسائل لها أحكام المقاصد! ونحن نقصد بالاحتفال بعيد المولد النبوي: تعظيم النبي ﷺ، وغيرها من الأمور الشرعية التي لا تنافي مقاصد الشريعة!

قال الأثري: إن المقاصد التي تريد الوصول إليها مقاصد عظيمة، وتعظيم النبي ﷺ واجب على الأمة، ونحن نعظمه بالوسائل الموافقة للكتاب والسنة.

وإن تحديد الأعياد المكانية والزمانية لا يثبت إلا بالنص والأدلة السمعية، ولا مجال فيها للعقل والعاطفة - كما ذكرت لك سابقاً -.

وتعظيم النبي ﷺ يكون دون إفراط ولا تفريط ولا غلو؛ فقد قال النبي ﷺ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، رواه البخاري.

ومما جاء في «صحيح مسلم»: أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ

الله ﷺ: «بُسَّ الْخَطِيبُ أَنْتَ! قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَقَدْ غَوِيَ.

فانظر كيف نهى النبي ﷺ عن الغلو، والإطراء الزائد، وأمر بتحسين الأخطاء اللفظية؛ مع أن الذي يريد الإطراء وهذا الخطيب مقصدهم حسن، ويريد: تعظيم النبي ﷺ، لكن الوسيلة المستخدمة غير شرعية. وهذا يبين لك أن عيد المولد النبوي مقصده: التعظيم، لكن الوسيلة المتبعة مخالفة للسنة؛ لما سبق من أن تحديد الأعياد يكون بالأدلة السمعية، وأن يوم مولده مختلف فيه، وأن القرون الثلاثة الأولى لم يحتفلوا به!

قال المحتفل: كل الأمم تحتفل بقائدها، ونحن نعبر عن حبنا له لأنه قائد وحاكم! ونحدد يوماً له على سبيل الاحتفال، ونجمع الناس لهذا الأمر.

قال الأثري: إن النبي ﷺ قاد الأمة بالرسالة والوحي، وهو خير قائد، وشرف النبوة ومرتبها فوق كل مرتبة، والاتباع الحقيقي للنبي ﷺ يكون باتباع هديه.

قال المحتفل: نحن الآن نشاهد انتشار الأوبئة والأمراض، ولعلنا بهذا الاحتفال وإحياء ليلة عيد المولد بالفرح يرفع عن هذه الأمة الوباء والبلاء؛ بجاه سيدنا محمد ﷺ!

قال الأثري: إن مما ذكره أهل العلم: أن البدع ومخالفة السنة سبب في انتشار الوباء المرضي؛ فضلاً عن الوباء الفكري! فقد ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في كتابه «بذل الماعون في فضل الطاعون» عن الاجتماع للدعاء في وقت الطاعون من أجل رفعه: «وأما الاجتماع له كما في الاستسقاء؛ فبدعة، حدث في الطاعون الكبير بدمشق سنة تسع وأربعين وسبع مائة، فقرأت «جزء المنبجي» بعد إنكاره على من جمع الناس في موضع؛ فصاروا يدعون ويصرخون صراخاً عالياً.. فذكر أن الناس خرجوا إلى الصحراء ومعظم أكابر البلد فدعوا واستغاثوا؛ فعظم الطاعون بعد ذلك، وكثُر، وكان قبل دعائهم أخفُّ!». اهـ

فانظر كيف جعل الحافظ ابن حجر الاجتماع للناس لرفع الوباء بدعة -مع أن ظاهره الخير، والمقصد: اجتماع عبادة! وصراخ وبكاء ودعاء-، وعدها الحافظ ابن حجر من البدع، فكيف لو رأى الحافظ ابن حجر

الشافعي ما ذكره الفاكهاني في كتاب «المورد في عمل المولد»؛ حيث قال: «لا سيما إن انضاف إلى ذلك شيء من الغناء - مع البطون المملأى - بآلات الباطل من الدفوف والشبابات، واجتماع الرجال مع الشباب المرد والنساء الغانيات؛ إما مختلطات بهم أو مشرفات، والرقص بالتشي والانعطاف، والاستغراق في اللهو ونسيان يوم المخاف!

وكذلك النساء إذا اجتمعن على انفرادهن، رافعات أصواتهن بالتهنيك والتطريب في الإنشاد، والخروج في التلاوة والذكر عن المشروع والأمر المعتاد، غافلات عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]، وهذا الذي لا يختلف في تحريمه اثنان، ولا يستحسنه ذوو المروءة الفتيان.

وإنما يحل ذلك بنفوس موتى القلوب، وغير المستقلين من الآثام والذنوب.

وأزيدك أنهم يرونه من العبادات، لا من الأمور المنكرات المحرمات». اهـ

فإذا كان الفاكهاني وابن حجر -الذين هم قبل المجدد محمد

عبد الوهاب بمئات السنين - جعلوا مثل هذه الاجتماعات من البدع، فماذا سيكون الرد عليهم؟ وماذا ستكون الاتهامات الموجهة لهم والإلزامات الباطلة؟!

وأما التوسل بجاه النبي ﷺ؛ فمما نهى أهل العلم عنه، وحديث: «تَوَسَّلُوا بِجَاهِي؛ فَإِنَّ جَاهِي عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ» لا أصل له، ومكذوب على النبي ﷺ، ولا يعني ذلك: نفي الجاه لرسول الله ﷺ بل جاهه عظيم، والتوسل له شروطه المعروفة؛ كالتوسل بأسماء الله وصفاته، والتوسل بدعاء الرجل الصالح، والتوسل بالعمل الصالح لله ﷻ.

قال المحتفل: قال تعالى: ﴿وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ [التوبة: ١٢٠]، فدل على أن غير المحتفل ممن يغيظ قلبه بذلك! ودل على أن المولد من العمل الصالح!

قال الأثري: الآية نزلت في غزوة تبوك، وتحدث عما حدث في تلك الغزوة، ولو قلت: أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالقاعدة لها فقهها عند علماء الأصول، وعلى القول بعموم اللفظ؛ فلا

دلالة فيها على أن الغيظ من بدعة المولد النبوي فيه مشابهة للكفار!
فالغيظ الحاصل لمخالفة السنة والتلبس بالبدعة!

وما بنيته على أن الذهاب للمولد يكتب به عمل صالح؛ استدلال
فاسد، فالعمل الصالح لا بد أن يكون خالصاً لله، موافقاً للكتاب والسنة!
وهذا يتبين أن الذهاب للمولد ليس عملاً صالحاً! لمخالفته للسنة!

قال المحتفل: إن الاحتفال بالمولد ندافع فيه عن النبي ﷺ، ونحارب
الكفار، ونرد على الغرب في طعنهم بالنبي ﷺ.

قال الأثري: إن الدفاع عن النبي ﷺ ومحبه تكون باتباع سنته،
والغرب يعلمون أن البدع والموالد ضرر على العقيدة الإسلامية؛ فقد
ذكر المؤرخ المصري الجبرتي أن المستعمرين الفرنسيين عندما احتلوا
مصر بقيادة نابليون بونابرت انكمش الصوفية وأصحاب الموالد، فقام
نابليون وأمرهم بإحيائها ودعمها.

فقد ذكر الجبرتي أن نابليون أمر الشيخ البكري بإقامة الاحتفال
بالمولد، وأعطاه ثلاثمائة ريال فرنسي، وأمره بتعليق الزينات، بل وحضر
الحفل!

فدل على أن أهل الملل السابقة يعلمون خطورة البدع وأنها مطية لمحاربة الدين!

قال المحتفل: إذا لازم كلامك: التكفير والتبديع لنا، وهذا لا يجوز!

قال الأثري: لقد ألزمتني بلازم لم أقله! ومما ذكره أهل العلم: أنه ليس كل من تلبس بالكفر وقع الكفر عليه؛ إلا بعد ثبوت الشروط وانتفاء الموانع.

كما أنه ليس كل من وقع في البدعة وقعت البدعة عليه!

وفرق بين وصف الفعل، ووصف الفاعل!

وأهل السنة وأهل الأثر بعيدون كل البعد عن التكفير والتبديع، بل يحاربونه بشتى الوسائل.

وكل عام ونحن إلى اتباع الدليل أقرب!

وكل عام ونحن إلى ترك الهوى أبعد!

وكل عام ونحن إلى ترك التعصب والحزبية والشللية أبعد!

وكل عام ونحن إلى ترك الاتهامات وإلزام أهل الأثر باللوزام الباطلة

أبعد!

وكل عام والمسلمون بخير على اتباع الدليل من الكتاب والسنة.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مر. منتصر بن عبد الفتاح بن ظاهر بيبرس
السلفي الأثري

